

سلطات رئيس الاتحاد <sup>٤٩</sup> يباشر رئيس الاتحاد بصفته رئيس السلطة التنفيذية السلطات والمهام التالية: ويفض اجتماعاته. - يعين رئيس مجلس وزراء الاتحاد، ويقبل استقالته، ويعفيه من منصبه بموافقة المجلس الأعلى، كما يعين نواب رئيس مجلس وزراء الاتحاد والوزراء، ويقبل استقالاتهم ويعفيهم من مناصبهم بناءً على اقتراح رئيس مجلس وزراء الاتحاد. - يعين الممثلين الدبلوماسيين للاتحاد لدى الدول الأجنبية، وغيرهم من كبار الموظفين الاتحاديين المدنيين والعسكريين (باستثناء رئيس وقضاة المحكمة الاتحادية العليا)، ويقبل استقالاتهم ويعزلهم بناءً على موافقة مجلس وزراء الاتحاد، ويتم هذا التعيين أو قبول الاستقالة أو العزل بمراسيم وطبقاً للقوانين الاتحادية. - يوقع أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين للاتحاد لدى الدول والهيئات الأجنبية، ويقبل اعتماد الممثلين الدبلوماسيين والقنصليين للدول الأجنبية لدى الاتحاد. وفي جميع العلاقات الدولية. ويصادق على أحكام العدم وفقاً لأحكام الدستور والقوانين الاتحادية. - أية اختصاصات أخرى يخولها إياها المجلس الأعلى أو تخول له بمقتضى أحكام هذا الدستور أو القوانين الاتحادية. اختصاصات نائب رئيس الاتحاد يمارس نائب رئيس الاتحاد جميع اختصاصات الرئيس عند غيابه لأي سبب من الأسباب. ويتم تعيين رئيس الوزراء بمرسوم يصدر عن رئيس الاتحاد بعد موافقة المجلس الأعلى للاتحاد، وذلك بناءً على اقتراح رئيس مجلس الوزراء. اختصاصات مجلس الوزراء الاتحادي <sup>٥٠</sup> يتولى مجلس الوزراء، تصريف جميع الشؤون الداخلية والخارجية التي يختص بها الاتحاد. ويمارس مجلس الوزراء بوجه خاص الاختصاصات التالية كما نص عليها الدستور الاتحادي في المادة رقم (60): إذ إن كل وزير أكثر دراية بشؤون وزارته، والحساب الختامي. - إعداد مشروعات المراسيم والقرارات المختلفة. - تعيين وعزل الموظفين الاتحاديين وفقاً لأحكام القانون،